

## مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

الإسلام يقام عليه لعموم الآيات والأخبار وروى سعيد بإسناده عن الأحوص بن حكيم عن أبيه أن عمر كتب إلى الناس أن لا يجلدن أمير الجيش ولا سرية رجلا من المسلمين حدا وهو غاز حتى يقطع الدرب قافلا وإنما آخر لعارض وقد زال ولأنه ربما تلحقه حمية الشيطان فيلحق بالكفار تنمة وإن أتى بما يوجب حدا أو قصاصا في الثغور أقيم عليه فيها قال في المبدع بغير خلاف نعلمه لأنها من بلاد الإسلام والحاجة داعية إلى زجر أهلها كالحاجة إلى زجر غيرهم وإن أتى حدا في دار الإسلام ثم دخل دار الحرب أو أسر أقيم عليه إذا خرج منها باب حد الزنا الزنا بالقصر في لغة الحجاز والمد عند تميم والزنا اسم لفعل معلوم وهو إيلاج فرج في محل محرم مشتبه ومعناه قضاء شهوة الفرج بسفح الماء في محل محرم مشتبه من غير داعية للولد ويسمي سفاحا وهو فعل الفاحشة في قبل أو في دبر وهو أي الزنا أكبر الذنوب الموبقات بعد شرك قدم الشرك لأنه من أكبر الكبائر على الإطلاق لأن [ ] حرم الجنة على كل مشرك وأباح دمه وماله وأهله لأهل التوحيد وأن يتخذوهم عبيدا لهم لما تركوا القيام بعبودية [ ] وأبى [ ] أن يقبل من مشرك عملا أو يقبل فيه شفاعاة أو يستجيب له في الآخرة دعوة فإن المشرك أجهل الجاهلين [ ] حيث جعل له من خلقه ندا وذلك غاية الجهل به كما أنه غاية الظلم منه وإن كان المشرك لم يظلم ربه وإنما ظلم نفسه وقتل قد جعل [ ] القتل بإزاء الشرك ويقرب منه الزنا واللواطه فإن هذا يفسد الأديان وهذا يفسد الأبدان وهذا يفسد الأنساب قال الإمام أحمد لا أعلم بعد القتل ذنبا أعظم من